

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٣٧٦ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٣

بشأن حل مجلس إدارة وتصفية الجمعية التعاونية التعليمية
لمدرسة قومية مصر الجديدة الثانوية

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون الجمعيات التعاونية الصادر بالقانون رقم ٣١٧ لسنة ١٩٥٦ :
 وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية التعليمية :
 وعلى القرار الوزارى رقم ٨٣ لسنة ١٩٩٠ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
 رقم ١ لسنة ١٩٩٠ بشأن الجمعيات التعاونية التعليمية والقرارات المعدلة والمكملة له :
 وعلى الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٢٥٥١ لسنة ٢٠٠٦ من محكمة شمال القاهرة
 بشأن إخلاء العقار رقم ٣٢ شارع إسماعيل رمزي بمصر الجديدة وتسليمه إلى الورثة :
 وعلى ما عرضه السيد رئيس مجلس إدارة الجمعية التعاونية التعليمية العامة
 للمعاهد القومية :

قرار:

(المادة الأولى)

يحل مجلس إدارة الجمعية التعاونية التعليمية لمدرسة قومية مصر الجديدة الثانوية ،
 ويتم تصفيتها تنفيذاً للحكم الصادر فى الدعوى رقم ٢٥٥١ لسنة ٢٠٠٦
 من محكمة شمال القاهرة المشار إليه ، وفقاً للإجراءات القانونية المتبعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، وعلى جميع الجهات - كل فيما يخصه - تنفيذه .
 وزير التربية والتعليم
 دكتور / أحمد زكي بدر